

طلب توصيل التيار الكهربائي

إرشاد وإرشاد عام عن كيفية توصيل التيار الكهربائي

أولاً المباني والمنشآت السكنية والتجارية

- 1- موافقة الوحدة المحلية والأحياء (التراخيص) للموافقة على توصيل التيار الكهربائي للمنشأة متضمنة عدد الوحدات التجارية والسكنية
- 2- صورة من سند الحيازة أو الملكية للعين المراد تقديم طلب التوصيل لها
- 3- تقديم الطلب بالإدارة التجارية التابع له العنوان
- 4- يتم إرسال الطلب من القطاع التجاري إلى الشبكات بذات الإدارة لعمل المعاينات اللازمة
- 5 - بعد المعاينة يتم إرسال قيمة تكلفه المقايسة من الشبكات إلى الاشتراكات للتنبيه بسداد المقايسة للمشارك
- 6 - يتم السداد خلال مده أقصاها شهر للمقايسة الأرضية وستة شهور للفرعيات

ملحوظة

- يوجد إمكانية تقديم طلبات للشقق فقط أو المحلات التجارية لعدادات كوديه مؤقتة بدون اسم للعقارات التي تمت فيها التعلية
- + بشرط أن يكون العقار لم يتم هدمه من قبل وإعادة بناءة (أرضية)

بصرف مجاناً

(نموذج رقم ٩٦)

وزارة الكهرباء والطاقة

الشركة القابضة لكهرباء مصر

شركة شمال القاهرة لتوزيع الكهرباء

قطاعات الشئون التجارية

إدارة إيرادات حى /

عقد توريد الطاقة الكهربائية للاستخدامات المنزلية / للمحلات التجارية

أولاً: بيانات تملأ بمعرفة المنتفع أو وكيله :

اسم المنتفع :

بطاقة شخصية / عائلية مسلسل صادرة من بتاريخ
مطبوع

اسم وكيل المنتفع

بطاقة شخصية / عائلية مسلسل صادرة من بتاريخ
مطبوع

توكيل رقم صادر من بتاريخ

الكيان القانوني للمنتفع (فرد / حكومة / شركة : قطاع خاص - قطاع عام - استثمار)

يحدد كتابة

صفة المنتفع بالنسبة للمكان المتعاقد عليه (مالك / مستأجر : أصلى) تحدد كتابة

اسم مالك العقار

وصف المكان رقم التليفون

عنوان المكان المتعاقد على تغذيته بالتيار

بطاقة ضريبية رقم بتاريخ مأمورية ضرائب

عنوان المراسلة رقم التليفون

قوة العداد المطلوب أمبير فولت مكان تركيب العداد

هل يوجد عداد حالياً باسم

تحريراً فى / توقيع المنتفع (أو وكيله)

ثانياً: بيانات تملأ بمعرفة الاشتراكات :

القدرة التعاقدية كيلو وات

المقاييس المسددة : بالنسبة للمشاركين الذين يتعاقدون لأول مرة على اللوحة

رقم المقاييس إدارة شبكات قوة العداد المصرح به

رقم إيصال السداد تاريخه

تم اعداد العقد بمعرفتى ، الاسم التوقيع

روجع التعاقد بمعرفتى ، الاسم التوقيع

ثالثاً: التأمينات المسددة :

رقم التأمين الرمز قيمة التأمين قرش جنيه تاريخ الإيداع / /

حررت البيانات بمعرفتى ، الاسم التوقيع

روجع وتم التوريد / مراجعة الإيرادات ، الاسم التوقيع

إنه فى يوم

تم الاتفاق بين كل من :

أولاً : شركة شمال القاهرة لتوزيع الكهرباء

ويعبّر عنها فى هذا العقد بكلمة (الشركة)

(طرف أول)

ثانياً :

ويعبّر عنه / عنهم فى هذا العقد بكلمة (المنتفع)

(طرف ثان)

على ما يأتى

البند الأول :

تقوم الشركة بتوريد الطاقة الكهربائية المتعاقد عليها للمنتفع بواسطة تيار كهربائى متردد أحادى الوجه ذى ثلاثة أوجه وتردد قدره ٥٠ هرتز / ثانية وعلى جهد اسمى فولت وذلك فى ظروف التشغيل العادية .

البند الثانى :

تسرى أحكام هذا العقد من تاريخه فيما عدا بنوده الخاصة بالمحاسبة فتسرى من تاريخ إطلاق التيار لدى المنتفع ويظل العقد سارى المفعول لمدة سنة ويجدد تلقائياً وللمنتفع طلب انتهائه باستيفاء النموذج المخصص لذلك وتقديمه لجهة التعاقد قبل التاريخ الذى حدده لانتهاء العقد بسبعة أيام على الأقل .

البند الثالث :

يتحمل المنتفع تكاليف توصيل التغذية بالتيار الكهربائى للأماكن المطلوب توصيل الطاقة الكهربائية إليها طبقاً للتكاليف المقررة .

البند الرابع :

الطاقة الموردة بموجب هذا التعاقد يتم احتساب قيمتها طبقاً لتعريف الطاقة الكهربائية السارية فى تاريخ التعاقد ، ويتعهد المنتفع بسداد قيمتها بمجرد تقديم المطالبات الخاصة بها . ويسرى على المنتفع أى تعديل فى هذه التعريفات يصدر من السلطة المختصة .

البند الخامس :

تقوم الشركة بتركيب العدادات والأجهزة اللازمة لتسجيل الطاقة المستهلكة بعد سداد التكاليف المقررة وتسجيل قراءة هذه العدادات والأجهزة بواسطة مندوبى الشركة طبقاً للتعليمات المنظمة لذلك .

البند السادس :

إذا تبين عند تركيب العدادات ضرورة إجراء تعديلات بالتوصيلات الموجودة أو تركيب لوحة مرقمة بدل فاقد تكون المصاريف على عاتق المنتفع ولا تتركب العدادات إلا بعد سداد التكاليف .

البند السابع :

الشركة غير مسنولة عن عدم تركيب العدادات والأجهزة فى حالة عدم صحة أحد البيانات المقدمة من المنتفع أو إذا كان المكان مغلقاً أو لوجود موانع ترجع إلى المنتفع . وعلى المنتفع أن يمكن مندوبى الشركة من تركيب العدادات والأجهزة .

البند الثامن :

يكون المنتفع مسنولاً عن العدادات وأجهزة القياس والمهمات الكهربائية في المكان المتعاقد معه على توريد التيار إليه وما قد ينتج عنها من اضرار له أو للغير و عليه حمايتها وتأمينها وكذلك سلامة المهمات وتشغيلها وصيانتها وتنفي مسؤولية الشركة تماماً عما يحدث بسبب ذلك وليس للمنتفع أو الغير الرجوع عليها بأى تعويض .

البند التاسع :

في حالة انقطاع التغذية كلية عن المنتفع لاسباب قهرية خارجة عن إرادة الشركة أو لدواع فنية فليس له الحق في الرجوع عليها بأية تعويضات ، و عليه في هذه الحالة تشغيل وحدات التوليد الاحتياطية الخاصة به لتأمين تغذية احماله حسب احتياجاته .

البند العاشر :

يلتزم المنتفع بتركيب العدادات اللازمة لتسجيل الطاقة الخاضعة للضريبة والرسوم - منفردة بغرض تحصيل الضريبة والرسوم المستحقة عليها ، وتكون أسعار هذه الطاقة بالاسعار السارية على هذا العقد .
وفي حالة عدم قيام المنتفع بتركيب هذه العدادات يتم حساب كمية الطاقة المستهلكة الخاضعة للضريبة والرسوم على اساس التقديرات الفنية للشركة بنسبة مئوية من كامل الاستهلاك على أن تقوم الشركة باخطار المنتفع بذلك .

البند الحادي عشر :

ليس للمنتفع الحق في امداد الغير بالتيار الكهربائي أو توصيله إلى الأماكن الأخرى التابعة له وغير واردة بهذا العقد وفي حالة المخالفة يلتزم المنتفع بدفع مبلغ ثلاثين جنيهاً ويكون للشركة في هذه الحالة الحق في فصل التغذية أو فسخ العقد حسب الاحوال ودون حاجة إلى تنبيه أو انذار أو اجراء قانونى آخر .

وتتم المحاسبة في تلك الحالة على أساس اسعار بيع الطاقة الكهربائية الأعلى سعراً والمسجلة في العدادات عند اكتشاف المخالفة لمدة ستة أشهر سابقة على اكتشافها أو من تاريخ توصيل التيار أو من تاريخ آخر تقرير فنى لم يتضمن هذه المخالفة أى منها أقرب ، وفي حالة ثبوت عدم سلامة العدادات والأجهزة تكون المحاسبة على أساس التقديرات الفنية للطاقة المستهلكة لدى المنتفع والمنتفعين الآخرين بالتيار عن طريقه بذات الاسس والمدد السابقة .

البند الثاني عشر :

لا يجوز للمنتفع استخدام التيار بالمخالفة لنوع الاستخدام المحدد بمعرفته في صدر هذا العقد فان خالف ذلك التزم بدفع مبلغ ثلاثين جنيهاً مع سداد فروق قيمة الاستهلاك محسوبة على أساس التعريفات الأعلى سعراً ، وذلك من تاريخ اطلاق التيار أو لمدة ستة شهور سابقة على تاريخ اكتشاف المخالفة أو من تاريخ آخر تقرير فنى لم يتضمن هذه المخالفة أيها أقرب ، علاوة على حق الشركة في فصل التغذية أو فسخ العقد بحسب الاحوال بغير اعدار أو أى اجراء قانونى آخر .

البند الثالث عشر :

يقر المنتفع بمسئوليته الكاملة عن البيانات الخاصة به الواردة بصدر هذا العقد وبأن الشركة لن تكون بأى حال من الاحوال طرفاً في أى نزاع ينشأ بينه وبين الغير حول المكان المتعاقد على توريد التيار الكهربائي إليه .
ويتعهد المنتفع باخطار جهة التعاقد بموجب خطاب مسجل بعلم الوصول بأى تغيير يطرأ على هذه البيانات وذلك خلال مدة أقصاها شهر من تاريخ حدوث هذا التغيير . كما يتعهد المنتفع بأن يقدم لجهة التعاقد المستندات التى تؤيد صحة ما ورد في البيانات الخاصة به وما يطرأ عليها من تغيير وذلك خلال مدة أقصاها شهر من تاريخ طلبها منه .
وفي حالة اخلاله بذلك يكون للشركة الحق في فصل التغذية أو فسخ العقد دون حاجة إلى اعدار أو انذار آخر .

البند الرابع عشر:

تسرى على المنتفع أحكام اللائحة التجارية للشركة والقرارات التنفيذية لها المعمول بها والتي تصدر في المستقبل وذلك فيما لم يرد به نص خاص في هذا العقد، على أن يخطر بها المنتفعون بالطرق المتاحة للإخطار أو الإعلان، ويقوم النشر في الجريدة الرسمية مقام الإخطار والإعلان.

البند الخامس عشر:

ترسل كافة المكاتبات والإخطارات للمنتفع على عنوان المراسلة المبين في هذا العقد.

عن الشركة

المنتفع

..... / الاسم

..... / الاسم

..... / التوقيع

..... / التوقيع

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه / بصفتي

..... بالعنوان /

بأن هذا التعاقد لا يرتب أي مركز قانوني يخل بما تفرضه أحكام القانون المدني وغيره من القوانين المتعلقة بحماية أملاك الدولة الخاصة والعامة ومنع التعدي عليها ، وكذا أحكام القوانين المتعلقة بالزراعة وتوجيه تنظيم أعمال البناء والتخطيط العمراني وبصفة خاصة القوانين أرقام ٥٣ لسنة ١٩٦٦ ، ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ ، ٣ لسنة ١٩٨٢ وتعديلاتها - كما لا يخل بما يكون قد صدر ضدى من أحكام قضائية عن مخالفات تتعلق بهذه القوانين كما لا تؤثر على الدعاوى المنظورة أمام القضاء وعن مخالفات تتعلق بذلك ، هذا وليس لى الحق فى الرجوع على الشركة بأية تعويضات نتيجة قطع التيار ورفع المهمات عن المكان تنفيذاً للتعليمات أو للطلبات التى ترد من الجهة الإدارية للشركة بذلك .

وهذا إقرار منى بذلك ،،،

..... : الأسم

..... : رقم البطاقة

..... : التوقيع

..... : التاريخ